مؤلف: **مجموعة مؤلفي بيان الإسلام**
مصدر: **موسوعة بيان الإسلام**
لتاريخ: **24/08/2020**

نص السؤال

توهم وقوع النسخ في آيات غير منسوخة في القرآن

الجواب التفصيلي

توهم وقوع النسخ في آيات غير منسوخة في القرآن (*)

ون الشبهة:

رآن الكريم، واستدلوا على ذلك بما جاء في كتاب "تاريخ القرآن" للأنباري، ويتساءلون: أين عقول المسلمين حين أغفلوا ما نسخ، وجهلوا ما اقتضاه هذا النسخ من أحكام قصر عنها القرآن الذي بين أيديهم الآن؟ و

إبطال الشبهة:

1) ليس النسخ في حد ذاته تهمة نسارع إلى دفعها، لكننا نرفض أن يوصف به من كتاب الله مالم يقع فيه، كهذه الآيات التي ادعوا أنها منسوخة، وليست طبقا لما عرف عند علماء الأصول والفقه،بل ادعوا ذلك

2) إن ما توهمه المدعون من نسخ ستمائة آية أو ما يناهزها - ليس من قبيل النسخ الذي هو رفع حكم شرعي بدليل شرعي متأخر عنه، فهذا النوع قليل في القرآن، بل هو من قبيل النسخ بمعناه العام، وهو ما

ل:

سخ موجود في قليل من آيات القرآن:

جمهور العلماء على جواز النسخ - ولا عبرة بمن شذ عن الإجماع - عقلا وشرعا لأدلة، منها:

لله لا تعلل بالأغراض، فله أن يأمر بالشيء في وقت وينسخه عنه في وقت، وهو أعلم بمصالح العباد.

- **أن نصوص الكتاب والسنة دالة على جواز النسخ ووقوعه،**

لى:

(وإذا بدلنا آية مكان آية والله أعلم بما ينزل قالوا إنما أنت مفتر بل أكثرهم لا يعلمون (101))

(النحل)،

له سبحانه وتعالى:

(ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها)

(البقرة: 106).

وقد جاء عن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه قال:

«قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "أقرؤنا أبي، وأقضانا علي، وإنا لندع من قول أبي، وذاك أن أبيا يقول: لا أدع شيئا سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقد قال الله عز وجل: (ما ننسخ من آية ([1]) ([2])

، بل نثبت وقوعه كما أثبته جمهور علماء المسلمين، بيد أننا لا نفرط لإثباته فندخل ما ليس منه فيه، ولذلك نقول: إن الآيات المنسوخة قليلة جدا في القرآن؛ إذ لا تتجاوز عشرين آية، أما من ظن أن النسخ أكثر مر الأصول يقررونه بلا حرج، وقد خصصوا للنسخ فصولا مسهبة في مؤلفاتهم في أصول الفقه، وقل من لم يذكره منهم، قدماء ومحدثين، والذي ننكره أن يكون وجود النسخ في القرآن عيبا أو قدحا في كونه كتابا منز

(ذلك ظن الذين كفروا فويل للذين كفروا من النار (27))

(ص).

ي كتابه الإتقان في علوم القرآن - في عشرين آية، كما ذكر د. مصطفى زيد في كتابه "النسخ في القرآن" أن عدد الآيات التي وقع فيها النسخ خمس آيات، وليس ذلك من باب التضارب، بل هو من قبيل اختلاف و

هة بعدد الآيات التي ذكرها الشيخ إبراهيم الأنباري في الآيات المنسوخة في كتابه "تاريخ القرآن"، ونحن نرى أن السبب في هذا الاختلاف في التعبير عن المصطلحات عن المراد من الشيخ إبراهيم - هو الخلط بين

رخة([3]):

فلا نفرط لإثباته فندخل ما ليس منه فيه، كهؤلاء الذين يخلطون بين النسخ بمعناه الخاص، الذي هو رفع حكم شرعي متقدم بدليل شرعي متأخر عنه، وبين النسخ بمعناه العام الذي يدخل فيه تخصيص العام، وتقييد بعض الآيات التي ليس فيها نسخ بالمعنى الخاص، وقد عدوها منه، فنقول:

ون1أن

ون (29))

(التوبة)

سخ لقوله عز وجل:

(فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره)

(البقرة: 109).

وترد على هؤلاء ما زعموه فنقول: إن سبب نزول

لى:

(قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون (29))

(التوبة)

زية ([4]) عن يد وهم صاغرون، ومن ثم فإن الآية لم تأمر بقتال اليهود لإدخالهم في الإسلام، ولو كان الأمر كذلك، ما جعل الله إعطاءهم الجزية سببا في الكف عن قتالهم إياهم، ولاستمر الأمر بقتالهم سواء أعط

القيامة، والمعروف عند علماء الأصول والفقهاء أن الخاص لا ينسخ العام، فالآية محكمة غير منسوخة، وآية التوبة تتحدث عن موضوع خاص، هي مقصورة عليه، أو ما جاء على شاكلته، ولا تتعداه إلى غيره.

من أن

جل:

(قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله)

(التوبة:9)

سخ لقوله عز وجل:

(وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا)

(البقرة: ١٩٠)

، باليهود لخيانتهم، ومن سار على ضربهم إلى يوم القيامة، ولكن آية البقرة تأمر بقتال من يقاتلنا، بشرط عدم الاعتداء، حتى على من قاتلنا لا نعتدي، وإلا تعدينا من مدافعين عن أنفسنا إلى معتدين، والاعتداء ط

لى:

عتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم)

(البقرة: 194).

رها([6]).

موا أن

جل:

(إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السماوات والأرض منها أربعة حرم ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة واعلموا أن الله مع ال

(التوبة)

جل:

(فإن حاجوك فقل أسلمت وجهي لله ومن اتبعن)

(آل عمران: 20)

ه الصواب؛ لأنه من المعلوم عند العلماء - أن النسخ لا يكون إلا في آيتين إحداهما تقضي بخلاف الأخرى، وعلى هذا فزعمهم مردود عليهم من غير أن نجهد أنفسنا في رده، إذ إن كل آية من الآيتين لها موضوعها ال

ل الله سبحانه وتعالى:

(فإن حاجوك فقل أسلمت وجهي لله ومن اتبعن)

(آل عمران: 20)

لك:

(لا إكراه في الدين)

(البقرة:٢٥٦).

تلنا:

(وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة)

(التوبة: ٣٦)،

لوا المشركين واجتمعوا على قتالهم، مثلما يقاتلونكم وهم مجتمعون، وهذا حكم خاص، والخاص لا ينسخ العام كما عرفنا.

4. إن الذين يزعمون أن آية السيف:

(وقاتلوا المشركين كافة)

(التوبة)

جل:

(يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا (45) وداعيا إلى الله بإذنه وسراجا منيرا (46))

(الأحزاب)،

سلة.

ولكن الحقد حملهم على القول بالنسخ، مع أنهما لا يقبلان النسخ؛ لأنهما خبريتان، والأخبار لا تنسخ، ولكن هؤلاء المدعين لا ضوابط عندهم عندما يتحدثون عن الإسلام؛ لأنهم لا يتحدثون عنه إلا ابتغاء الفتنة، وم

ث يقول الله تعالى:

(وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم (61))

(الأنفال).

النسخ

جل:

ن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما)

(البقرة: ٢١٩).

قوله عز وجل:

(إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه)

(المائدة:90).

لى:

هما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما)

(البقرة: 219)

أكدت الآية الثانية هذا المعنى:

(رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه)

(المائدة: 90)،

فأين النسخ إذن؟

اء التي كان لها قيمة في حياة الناس قبل الإسلام، ومن هنا تدرج في تضئيل دورها في حياة الناس الاقتصادية، وسد منافذ رواجها، وتنبه الناس إلى أن تحريمها آت لا محالة، وأخذوا يتحولون إلى منافذ وأنشطة اة

لى:

(رجس من عمل الشيطان)

(المائدة: 90)([7]).

عين خلطوا بين النسخ بمعناه الخاص به، وبين ما هو داخل في عموم النسخ كمصطلح عام، مثل: تخصيص العام، وتقييد المطلق، وتدرج الأحكام التشريعية.

ة:

بمعناه الخاص عند المحدثين "رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر عنه" واقع في قليل من أي القرآن.

قاربت الستمائة آية - إنما يتحدثون عن النسخ بمعناه العام، الذي عرف عند الصحابة الكرام، وهو ما يطرأ على النص من تخصيص أو تقييد أو تدرج، غير أن سوء الفهم وخبث النوايا يؤديان إلى هذه المغالطات.

الآيات التي ادعوا أنها منسوخة ليست منسوخة طبقا لعلم الأصول والفقه، وإنما زعموا أنها منسوخة عن جهل وعناد، وغرضهم في ذلك التشكيك في صحة القرآن الكريم، وهو ما لم يبلغوه ولن يبلغوه.

المراجع

رة، ط2، 1425هـ/ 2004م. [1]. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، سورة البقرة (4211).

اهرة، ط13، 1425هـ/2004م، ص228.

كرمة، ط1، 1417هـ/ 1997م، ج3، ص666: 670.

4. [4]. الجزية: ضريبة مالية تفرضها الدولة الإسلامية على رء وس أهل الذمة، في مقابل حمايتهم والدفاع عنهم.

اهرة، ط2، 1425هـ/ 2004م، ص 127، 128.

6. [6]. التبيان لرفع غموض النسخ في القرآن، مصطفى إبراهيم الزلمي، جامعة صدام، العراق، ص 100 بتصرف.

اهرة، ط2، 1425هـ/ 2004م، ص128، 129 بتصرف يسير.